البيانات الوصفية لمؤشر أهداف التنمية المستدامة

(Harmonized metadata template - format version 1.0)

0. معلومات المؤشر

0.a. الهدف

الهدف ٥ : تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات

0.b. الغاية

الغاية ٥ ـ ١: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان

0.c. المؤشر

المؤشر ٥ ـ ١ـ ١ : ما إذا كان ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس

0.d. السلسلة

SG_LGL_GENEQLFP، الأطر القانونية التي تعزز وتنفذ وترصد المساواة بين الجنسين (نسبة مئوية للإنجاز صفر- ١٠٠) - المجال ١: الأطر القانونية الشاملة والحياة العامة

SG_LGL_GENEQVAW، الأطر القانونية التي تعزز وتنفذ وترصد المساواة بين الجنسين (نسبة مئوية للإنجاز صفر- ١٠٠) - المجال ٢: العنف ضد المرأة

SG_LGL_GENEQEMP، الأطر القانونية التي تعزز وتنفذ وترصد المساواة بين الجنسين (نسبة مئوية للإنجاز صفر- ١٠٠) - المجال ٣: العمالة والمزايا الاقتصادية

SG_LGL_GENEQMAR، الأطر القانونية التي تعزز وتنفذ وترصد المساواة بين الجنسين (نسبة مئوية للإنجاز صفر- ١٠٠) - المجال ٤: الزواج والأسرة

0.e. تحديث البيانات الوصفية

31 آذار/مارس 2022

0.f. المؤشرات ذات الصلة

هناك مؤشرات قانونية أخرى لأهداف التنمية المستدامة:

- المؤشر ٥-أ-٢ "نسبة البلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي و/أو السيطرة عليها"؛
- المؤشر ٥-٦-٢ "عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء والرجال الذين في سن 15 سنة فأكثر على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية على نحو كامل وعلى قدم المساواة"

لتجنّب الازدواجية لا يغطي المؤشر ٥-١-١ مجالات القانون التي يتناولها المؤشران ٥-أ-٢ و٥-٦-٢، بل من شأن هذا المؤشر ٥-١-١ أن يكمّل هذه المؤشرات الأخرى.

ترتبط الأطر القانونية التي تعزز المساواة بين الجنسين بشكل عام بجميع مؤشرات الهدف الخامس وكذلك الأهداف الأخرى حيث أن المساواة بين الجنسين أساسية لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة. انظر الى التقدم السنوي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة وشعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة بشأن أهداف التنمية المستدامة: لمحة عن النوع الاجتماعي التي تستخدم كل عام أحدث البيانات المتاحة لتوضيح كيف أن المساواة بين الجنسين، بما في ذلك التقدم في الغاية ٥ ـ ١، أمر أساسي لتحقيق جميع الأهداف 17.

0.g. المنظمات الدولية المسؤولة عن الرصد العالمي

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (UN Women)، مجموعة البنك الدولي، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)

1. الإبلاغ عن البيانات

1.A. المنظمة

2. التعريف والمفاهيم والتصنيفات

2.A. التعريف والمفاهيم

التعريف:
يقيس المؤشر ٥-١-١ جهود الحكومة الرامية لوضع الأطر القانونية من لأجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة بين الجنسين.

يعتمد المؤشر على تقييم الأطر القانونية التي من شأنها تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة بين الجنسين. ويقوم بهذا التقييم النظراء الوطنيون، بما فيهم أجهزة إحصائية وطنية و/أو الآلية الوطنية للمرأة، والممارسون القانونيون/الباحثون بشأن المساواة بين الجنسين، وذلك باستخدام استبيان يضم 42 سؤالاً بإجابات مقتصرة على نعم أم لا في أربعة مجالات من مجالات القانون: (1) الأطر القانونية الجوهرية والحياة العامة؛ (2) العنف ضد المرأة؛ (3) العمالة والاستحقاقات الاقتصادية؛ و (4) الزواج والعائلة[1]. تم إعداد المجالات القانونية والأسئلة من الإطار القانوني والسياسات الدولية بشأن المساواة بين الجنسين، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، التي تضم 189 دولة، ومنهاج عمل بيجين. على هذا النحو، ما من حاجة إلى معيار جديد متفق عليه دولياً بشأن المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس. والمصادر الرئيسة للمعلومات ذات الصلة بالمؤشر ٥-١-١ هي التشريعات وخطط السياسة / العمل.

الأسئلة ال42 التي يحتوي عليها الاستبيان هي ما يلي:

المجال 1: الأطر القانونية الجوهرية والحياة العامة

تعزيز

1. إذا كان القانون العرفي مصدرا قانونياً صحيحاً بموجب الدستور، فهل هو باطل إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو عدم التمييز؟
2. إذا كان قانون الأحوال الشخصية مصدراً قانونياً صحيحاً بموجب الدستور، فهل هو باطل إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو عدم التمييز؟
3. هل يوجد قانون للتمييز يحظر التمييز المباشر وغير المباشر ضد المرأة؟
4. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية وإمكانية الوصول إلى مناصب عامة وسياسية (تشريعية وتنفيذية وقضائية)؟
5. هل هناك كوتا نسائية في البرلمان الوطني؟ أو هل هناك كوتا نسائية في لوائح المرشحين للبرلمان الوطني؟
6. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في منح الجنسية لأزواجهم وأطفالهم؟

إنفاذ ورصد

7. هل ينشئ القانون هيئة مستقلة متخصصة مكلفة بتلقي شكاوى التمييز على أساس النوع الاجتماعي (على سبيل المثال، مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، لجنة لحقوق المرأة، أمين مظالم)؟
8. هل المساعدة القانونية مطلوبة في المسائل الجنائية؟
9. هل المساعدة القانونية مطلوبة في الشؤون المدنية / العائلية؟
10. هل يؤخذ بشهادة المرأة مثلما يؤخذ بشهادة الرجل في المحكمة؟
11. هل هناك قوانين تتطلب بشكل صريح إنتاج و / أو نشر إحصاءات خاصة بالنوع الاجتماعي؟
12. هل هناك عقوبات لعدم الامتثال للكوتا المقررة للنساء أو حوافز لإدراج النساء في لوائح المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية؟

المجال 2: العنف ضد المرأة

[1] تم الاتفاق على هذه المجالات القانونية في ورشة العمل الخاصة بالخبراء المنعقدة في 14 و15 حزيران/يونيو 2016، لمناقشة التطور المنهجي لمؤشر أهداف التنمية المستدامة 5-1-1.

تعزيز

13. هل توجد تشريعات خاصة بالعنف الأسري؟
14. هل هناك أحكام تعفي الجناة من مواجهة تهم الاغتصاب إذا تزوج الجاني الضحية بعد إسقاط التهم أو لم تكن موجودة أبداً في التشريع؟
15. هل تمت إزالة الأحكام التي تقضي بتخفيف العقوبات في قضايا ما يسمى بجرائم الشرف، أم أنها لم تكن موجودة أبداً في التشريع؟
16. هل تعتمد قوانين الاغتصاب على عدم الموافقة، من دون الحاجة إلى إثبات القوة البدنية أو الاختراق؟
17. هل تجرم التشريعات بوضوح الاغتصاب الزوجي؟
18. هل هناك تشريع يعالج بشكل خاص التحرش الجنسي؟

إنفاذ ورصد

19. هل هناك التزامات في الميزانية تنص عليها الكيانات الحكومية لتنفيذ التشريعات التي تتناول العنف ضد المرأة من خلال إنشاء التزام على الحكومة بتوفير ميزانية أو تخصيص تمويل لتنفيذ البرامج أو الأنشطة ذات الصلة؟
20. هل هناك التزامات في الميزانية تنص عليها الكيانات الحكومية لتنفيذ التشريعات التي تتناول العنف ضد المرأة عن طريق تخصيص ميزانية محددة و / أو تمويل و / أو حوافز لدعم المنظمات غير الحكومية في أنشطتها الرامية إلى التصدي للعنف ضد المرأة؟
21. هل هناك خطة عمل أو سياسة وطنية للتصدي للعنف ضد المرأة تشرف عليها آلية وطنية مكلفة بمراقبة ومراجعة التنفيذ؟

المجال 3: العمالة والاستحقاقات الاقتصادية

تعزيز

22. هل ينص القانون على عدم التمييز على أساس الجنس في العمل؟
23. هل ينص القانون على المساواة في الأجر عن العمل ذي القيمة المتساوية؟
24. هل يمكن للمرأة أن تعمل في وظائف تعتبر خطرة أو شاقة أو غير ملائمة أخلاقياً مثل الرجل؟
25. هل المرأة قادرة على العمل في نفس الصناعات مثل الرجل؟
26. هل يسمح القانون للمرأة بالقيام بنفس وظائف الرجل؟
27. هل يسمح القانون للمرأة بالعمل في نفس ساعات الليل مع الرجال؟
28. هل ينص القانون على إجازة أمومة أو إجازة أبوية متاحة للأمهات وفقًا لمعايير منظمة العمل الدولية؟
29. هل ينص القانون على إجازة أبوة أو إجازة أبوية مدفوعة الأجر متاحة للآباء أو الشركاء؟

إنفاذ ورصد

30. هل هناك كيان عام يمكنه تلقي شكاوى بشأن التمييز بين الجنسين في العمل؟
31. هل رعاية الأطفال متوفّرة أو مدعومة بشكل علاني؟

المجال 4: الزواج والعائلة

تعزيز

32. هل 18 سنة هو الحد الأدنى لسن الزواج، دون استثناءات قانونية لكل من الرجال والنساء؟
33. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الزواج (أي الموافقة) وطلب الطلاق؟
34. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الوصاية القانونية على أطفالهم أثناء الزواج وبعده؟
35. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك الاعتراف برب الأسرة أو رب العائلة؟
36. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك اختيار مكان العيش؟

37. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك اختيار المهنة؟

38. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك الحصول على بطاقة هوية؟

39. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك التقدم بطلب للحصول على جوازات سفر؟

40. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في امتلاك الممتلكات الزوجية والوصول إليها والسيطرة عليها، بما في ذلك عند الطلاق؟

إنفاذ ورصد

41. هل الزواج تحت السن القانوني باطل أم قابل للإبطال؟

42. هل هناك محاكم مخصصة للعائلات؟

المفاهيم :
تنص المادة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) على تعريف شامل للتمييز ضد المرأة يشمل التمييز المباشر وغير المباشر وتنص المادة 2 على التزامات عامة للدول، لا سيما فيما يتعلق بالأطر القانونية المطلوبة، للقضاء على التمييز ضد المرأة. فتنص المادة 1 من اتفاقية سيداو على ما يلي: "... المصطلح" تمييز ضد المرأة " يعني أي تمييز أو استبعاد أو تقييد مفروض على أساس الجنس يكون له أثر أو غرض يتمثل في إضعاف أو إبطال اعتراف المرأة أو تمتعها أو ممارستها لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو المدني أو في أي مجال آخر، بصرف النظر عن الحالة الزوجية، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة". تنص المادة 2 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) على تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهج، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقا لذلك تتعهد بالقيام بما يلي :(أ) إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى، إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال التشريع وغيره من الوسائل المناسبة؛ (ب) اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية، بما في ذلك ما يناسب من جزاءات، لحظر كل تمييز ضد المرأة؛ (ج) فرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل، وضمان الحماية الفعالة للمرأة، عن طريق المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى في البلد، من أي عمل تمييزي؛ (د) الامتناع عن مباشرة أي عمل تمييزي أو ممارسة تمييزية ضد المرأة، وكفالة تصرف السلطات والمؤسسات العامة بما يتفق وهذا الالتزام؛ (هـ) اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة؛ (و) اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لتغيير أو إبطال القائم من القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزا ضد المرأة؛ (ي) إلغاء جميع الأحكام الجزائية الوطنية التي تشكل تمييزا ضد المرأة.

يتم تعريف مصطلح "الأطر القانونية" على نطاق واسع ليشمل القوانين والآليات والسياسات / الخطط الرامية إلى "تعزيز وإنفاذ ورصد" المساواة بين الجنسين.

الأطر القانونية التي "تعزز" هي تلك التي تنشئ حقوقاً متساوية للمرأة مع الرجل وتكرس عدم التمييز على أساس الجنس. الأطر القانونية التي "تنفذ وترصد" موجهة نحو تحقيق المساواة وعدم التمييز وتنفيذ القوانين، مثل السياسات / الخطط، وإنشاء آليات للتنفيذ والرصد، وتخصيص الموارد المالية.

2.B. وحدة القياس

النسبة من الأطر القانونية التي تعزز المساواة بين الجنسين وتنفذها ورصدها.

2.C. التصنيفات

لا ينطبق

3. نوع مصدر البيانات وطريقة جمع البيانات

3.A. مصادر البيانات

تُستمد بيانات المؤشر من تقييم الأطر القانونية باستخدام المصادر الأولية / الوثائق الحكومية الرسمية، ولا سيما القوانين والسياسات وخطط العمل. ويجري تقييم من قبل النظراء الوطنيين، بما في ذلك المكاتب الوطنية للإحصاء (مكاتب الإحصاءات الوطنية) و / أو الآلية الوطنية

للمرأة، والممارسين القانونيين / الباحثين بشأن المساواة بين الجنسين، وذلك باستخدام استبيان يضم 42 سؤالاً بإجابات مقتصرة على نعم أم لا في أربع مجالات من مجالات القانون: (1) الأطر القانونية الجوهرية والحياة العامة؛ (2) العنف ضد المرأة؛ (3) العمالة والاستحقاقات الاقتصادية؛ و (4) الزواج والعائلة. تم إعداد المجالات القانونية والأسئلة من الإطار القانوني والسياسات الدولية بشأن المساواة بين الجنسين، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، التي تضم 189 دولة، ومنهاج عمل بيجين.

B.3. طريقة جمع البيانات

يُطلب من البلدان تعيين جهة تنسيق للقيام بالتنسيق على مستوى البلد وهو أمر ضروري لجمع البيانات والتحقق من صحتها. إن معظم جهات التنسيق هي ضمن الآلية الوطنية للمرأة، وعدد منها من أجهزة الإحصاء الوطنية وعدد آخر تنتمي إلى الآلية الوطنية للمرأة وأجهزة الإحصاء الوطنية على حد سواء. بعد التحقق[2] من البيانات ذات الصلة بالقوانين والسياسات والمصادر الأخرى، يتم ارسالها إلى جهات التنسيق المعينة أو النظراء في البلد لمراجعتها والتحقق من صحتها. ثم يتم التوصّل إلى الإجابات النهائية بعد إجراء عملية التدقيق مع النظراء في البلد.

C.3. الجدول الزمني لجمع البيانات

سيتم تجميع البيانات كل عامين بدءً من عام 2018

D.3. الجدول الزمني لنشر البيانات

الربع الأول كل سنتين.

E.3. الجهات المزودة للبيانات

النظراء الوطنيون، بما في ذلك الاجهزة الإحصائية الوطنية والآلية الوطنية للمرأة.

F.3. الجهات المجّمعة للبيانات

مجموعة البنك الدولي، ومركز التنمية في منظمة التعاون ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

G.3. التفويض المؤسسي

يعمل البنك الدولي بشكل وثيق مع الوكالات الدولية، وبنوك التنمية الإقليمية، والجهات المانحة والشركاء الآخرين من أجل: تطوير أطر عمل وتوجيهات ومعايير للممارسات الجيدة للإحصاءات، وبناء توافق في الآراء وتحديد المؤشرات المتفق عليها دولياً، وإنشاء عمليات وأساليب تبادل البيانات، ومساعدة البلدان على التحسين القدرة الإحصائية.

منذ عام 2009، ساهم مشروع النساء والأعمال والقانون التابع لمجموعة البنك الدولي في دراسة المساواة بين الجنسين وإجراء نقاشات مستنيرة حول تحسين الفرص الاقتصادية للمرأة وتمكينها من خلال مجموعة بيانات فريدة تقيس الاختلافات القانونية بشأن الوصول إلى الفرص الاقتصادية بين الرجال والنساء في 190 اقتصاداً. تتمثل المهمة الأساسية لمركز التنمية التابع لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في توفير منصة للحوار السياسي القائم على الأدلة بين البلدان الأعضاء وغير الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لتصميم سياسات أفضل، من خلال تحديد حلول السياسات لتحسين الحياة في البلدان النامية.

من خلال برنامج النوع الاجتماعي، وخاصة منذ إنشاء المؤسسات الاجتماعية ومؤشر النوع الاجتماعي (SIGI) في عام 2009، لعب مركز التنمية التابع لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية دورا فعّالاً في تسليط الضوء على فجوات البيانات وتعزيز حوار السياسات والتعلم المتبادل بشأن المؤسسات الاجتماعية التي تمارس التمييز ضد النساء والفتيات عبر دورة حياتهن. كما تقوم أيضاً ببناء قدرات الدول الأعضاء في جمع البيانات من خلال دراسات ومؤشر النوع الاجتماعي الوطنية، وتدعو إلى المزيد من البيانات الأمثل و القابلة للمقارنة من خلال تقارير ومؤشر النوع الاجتماعي العالمية والإقليمية وأحداث حوار السياسات.

---

[2] يشمل التحقق المعلومات (مثل المصادر القانونية الوطنية) التي جمعت في إطار إجراءات مجموعة البنك الدولي ومركز التنمية التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي OECD من قبل الممارسين القانونيين / الباحثين بشأن المساواة بين الجنسين. تعد مجموعة "النساء، والأعمال التجارية والقانون" التابعة لمجموعة البنك الدولي، ودليل المؤسسات الاجتماعية والنوع الاجتماعي التابع لمركز التنمية التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، قاعدتي بيانات عالميتين معروفتين عن الأطر القانونية الوطنية التي تعزز المساواة بين الجنسين والتي تقوم بجمع البيانات في هذا المجال لمدة 10 و 9 سنوات على التوالي.

تلتزم هيئة الأمم المتحدة للمرأة من خلال عملها على المستوى العالمي والإقليمي والمحلي بدعم الدول الأعضاء في سد الثغرات الحرجة في توليد واستخدام البيانات والإحصاءات والأدلة والتحليل بشأن المساواة بين الجنسين في المجالات الحاسمة. وكجزء من ولايتها، تدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدول الأعضاء في وضع المعايير.
تجري هيئة الأمم المتحدة للمرأة الأبحاث، وتجمع وتوفر الأدلة، بما في ذلك الممارسات الجيدة والدروس المستفادة، لإثراء المناقشات والقرارات الحكومية الدولية. تساعد هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضاً في تنفيذ القواعد والمعايير من خلال برامجها الوطنية. بالإضافة إلى ذلك، تقود هيئة الأمم المتحدة للمرأة وتنسق عمل منظومة الأمم المتحدة لدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

4. اعتبارات منهجية أخرى

4.أ. الأساس المنطقي

تعتبر مسألتَي المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس مبدأين أساسيين في الإطار القانوني والسياسي الدولي، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي تضم 189 دولة طرفاً، ومنهاج عمل بيجين. يحدد هذا الإطار التزامات الدول بالقضاء على التمييز ضد المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين، بما في ذلك في مجال الأطر القانونية.

في منهاج عمل بيجين، تعهدت الدول بإلغاء أي قوانين متبقية تميز على أساس الجنس. حدد استعراض وتقييم خمس سنوات لمنهاج عمل بيجين (بيجين + 5) عام 2005 باعتباره الموعد المستهدف لإلغاء القوانين التي تميز ضد المرأة. لقد حان هذا الموعد النهائي ومرّ. وفي حين تم إحراز تقدم في إصلاح القوانين لتعزيز المساواة بين الجنسين، مازال التمييز ضد المرأة في القانون مستمراً في العديد من البلدان. وحتى في الحالات التي حدثت فيها إصلاحات قانونية، لا تزال هناك ثغرات في التنفيذ.

تعد إزالة القوانين التمييزية ووضع الأطر القانونية التي تعزز المساواة بين الجنسين من الشروط الأساسية لإنهاء التمييز ضد المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين (الهدف ٥، الغاية ٥-١). وسيكون المؤشر ٥-١-١ حاسماً في تسريع التقدم المحرز في تنفيذ الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة وجميع الالتزامات الأخرى المتعلقة بالنوع الاجتماعي في خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

4.B. التعليقات والقيود

لتجنب الازدواجية، لا يغطي المؤشر مجالات القانون التي يتم تناولها في إطار المؤشر ٥-أ-٢ " نسبة البلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي و/أو السيطرة عليها " والمؤشر ٥-٦-٢، " عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء والرجال الذين في سن 15 سنة فأكثر على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية على نحو كامل وعلى قدم المساواة ". ويأتي المؤشر ٥-١-١ ليكمّل هذه المؤشرات الأخرى.

4.C. طريقة الاحتساب

تسجيل النقاط:

ويستند المؤشر إلى تقييم الأطر القانونية التي تعمل على تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة بين الجنسين باستخدام استبيان يضم 42 سؤالاً بإجابات مقتصرة على نعم أم لا في أربعة مجالات من مجالات القانون المستمدة من الإطار القانوني والسياسات الدولية بشأن المساواة بين الجنسين، بشكل خاص من سيداو ومنهاج عمل بيجين.
يتم ترميز الإجابات على الأسئلة بالإجابة ببساطة ب 'نعم أم لا'، فتُحتسَب النقاط ب 1 لنعم وصفر للا. بالنسبة للسؤالين 1 و2 فقط، قد يتم تسجيل إجابتهما بلا ينطبق وفي هذه الحالة لا يتم تضمينهما كجزء من حساب إجمالي النقاط للمنطقة[3]
منهجية التسجيل هي المتوسط غير المرجح للأسئلة في كل مجال من مجالات القانون محسوبة بواسطة:

$$A_i = \frac{q_1 + \cdots + q_{m_i}}{m_i}$$

حيث يشير A_i إلى مجال القانون i؛ ويشير m_i إلى العدد الإجمالي للأسئلة في إطار مجال القانون i ويشير $q_1+...+q_{mi}$ إلى مجموع الأسئلة المشفرة ضمن مجال القانون وحيث *يساوي* q_i *"1" إذا كان الجواب "نعم"* ويساوي صفراً إذا كان الجواب "لا".

---

[3] بالنسبة للسؤالين 1 و2، فإن المنهجية لا تعزو درجة (إيجابية أو سلبية) إلى وجود القانون العرفي أو الشخصي، لكنها تسجل ما إذا كانت تخضع لمبادئ المساواة الدستورية أو عدم التمييز. لذلك، في البلدان التي لا يطبق فيها القانون العرفي أو القانون الشخصي، يتم تسجيل هذه الأسئلة على أنها "لا ينطبق" ولا يتم تضمينها كجزء من حساب إجمالي النقاط الخاص بـ "الأطر القانونية الجوهرية والحياة العامة".

[4] إذا تم ترميز سؤال باسم "لا ينطبق"، فلن يتم حسابه في العدد الإجمالي للأسئلة المتعلقة بمجال من مجالات القانون.

يتم الإبلاغ عن نتائج المجالات الأربعة كنسب مئوية في لوحة إعلانية: المجال 1 A_1، المجال 2 A_2، المجال 3 A_3، المجال 4 A_4. وبالتالي تمثل نتيجة لكل منطقة (عدد يتراوح بين 0 و100) النسبة المئوية لإنجاز ذلك البلد في هذا المجال، حيث تمت استيفاء100 من أفضل الممارسات في جميع الأسئلة في المنطقة.

إن اختيار تقديم نقاط المجالات الأربعة من دون مزيد من التجميع هو نتيجة تبني الموقف القائل بأن القيم المرتفعة في منطقة ما في بلد معين لا تحتاج إلى التعويض بأي شكل من الأشكال عن وجود بلد ذي قيم منخفضة في بعض المناطق الأخرى، وقد يكون الفحص الشامل لقيمة هذه الأرقام الأربعة لكل بلد أكثر إفادة من محاولة تلخيص الأرقام الأربعة جميعها في دليل واحد.

4.D. التحقق

يُطلب من البلدان تعيين جهة اتصال للقيام بالتنسيق على المستوى الوطني لجمع البيانات والتحقق منها.
توجد معظم نقاط الاتصال المعينة داخل مؤسسات المرأة الوطنية، وهناك عدد داخل مؤسسات الإحصاء الوطنية وبعضها داخل الأجهزة الإحصائية الوطنية.
بعد التحقق، يتم إرسال البيانات مع القوانين والسياسات ذات الصلة والمصادر الأخرى المدرجة، إلى نقاط الاتصال المعينة/النظراء الوطنيين لمراجعتها والتحقق من صحتها. يتم الوصول إلى الإجابات النهائية بعد عملية التحقق مع النظراء في الدولة.

4.E. التعديلات

4.F. معالجة القيم الناقصة (1) على مستوى البلد و (2) على المستوى الإقليمي لا تنطبق

- على مستوى البلد: غير مُحتسب
- على المستويَين الاقليمي والعالمي: غير مُحتسب

4.G. المجاميع الإقليمية

ستكون الحسابات الإجمالية الإقليمية والعالمية هي المتوسط غير المرجح لنقاط كل بلد في تلك المنطقة (أو على المستوى العالمي)، لكل مجال من مجالات القانون.

4.H. المناهج والتوجيهات المتاحة للبلدان بشأن تجميع البيانات على الصعيد الوطني

- المنهجية التي تستخدمها الدول لتجميع البيانات على المستوى الوطني: تشمل الاستبيانات المقدمة إلى البلدان التوجيه والتعاريف والتعليمات.
- التوصيات الدولية والمبادئ التوجيهية: تم إعداد المجالات القانونية والأسئلة من الإطار القانوني والسياسات الدولية بشأن المساواة بين الجنسين، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، التي تضم 189 دولة، (http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CEDAW/Pages/CEDAWIndex.aspx) ومنهاج عمل بيجين (http://www.unwomen.org/en/how-we-work/intergovernmental-support/world-conferences-on-women). تحدد المذكرة المنهجية المرفقة المعايير الدولية الداعمة لمجالات القانون والأسئلة، كما ترفق ورقة المعلومات الأساسية لورشة عمل الخبراء التي تقدم ملخصًا مفيدًا للإطار القانوني والسياسي الدولي بشأن المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس وأهمية مؤشر أهداف التنمية المستدامة ٥-١-١.

4.I. إدارة الجودة

انظر القسم D.4 بشأن التحقق.

4.J. ضمان الجودة

ويتم تقييم القوانين في البداية من قبل النظراء الوطنيين، والممارسين والباحثين القانونيين في مجال المساواة بين الجنسين. ويتم فحص البيانات والتحقق منها من قبل مجموعة البنك الدولي، ومركز التنمية التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة الأمم المتحدة للمرأة. ثم يتم إرسال البيانات إلى جهات الاتصال المعينة / النظراء القطريين لمراجعتها والتحقق من صحتها. يرجى الاطلاع على القسم الثالث أعله حول مصادر البيانات لمزيد من التفاصيل.

4.K. تقييم الجودة

انظر القسم D.4 بشأن التحقق. بالإضافة إلى ذلك، تُستخدم إرشادات الترميز لتحديد المعايير التي يتم تطبيقها بالتساوي على جميع البلدان لأغراض ضمان إمكانية المقارنة بين البلدان.

5. توافّر البيانات والتفصيل

توافر البيانات:
تم إجراء جمع البيانات التجريبية والتحقق من صحتها ل 14 بلداً

التسلسل الزمني:
كان أول إصدار للبيانات في عام 2019.

التفصيل:
المؤشر يلتقط ويفصل الى 4 مجالات قانونية: (1) الأطر القانونية الشاملة والحياة العامة؛ (2) العنف ضد المرأة؛ (3) العمالة والمزايا الاقتصادية؛ و(4) الزواج والأسرة. تتوافق البيانات الموجودة في قاعدة البيانات العالمية مع هذه التفصيلات.

6. المقارنة/الانحراف عن المعايير الدولية

مصادر التباين:
لا ينبغي أن يكون هناك تفاوت، إذ يتم جمع البيانات من خلال المسوح الموثّقة

7. المراجع والوثائق

مجموعة البنك الدولي:
http://wbl.worldbank.org/
مركز التنمية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي OECD:
http://www.genderindex.org/

هيئة الأمم المتحدة للمرأة:
https://data.unwomen.org/data-portal/sdg

التقدم السنوي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة وشعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة بشأن أهداف التنمية المستدامة: لمحة عن النوع الاجتماعي